

## مَنْعُ تَقَدُّمِ الْمَبْتَدَأِ عَلَى الْخَبْرِ تَوْجِيهًا دَلَالِيًا

عبد الرحمن مصطفى القضاة \*

### ملخص

يتناول البحث الحالات التي يُمنع فيها تقدم المبتدأ على الخبر، ويقف على توجيهات النحاة لها، ويتحرى الباحث التوجيه الدلالي للمنع في كل حالة منها، إما بالوقوف عند توجيه النحاة إن كان كافياً، أو تجاوزه إلى توجيه دلالي لم يعتنوا به، أو البحث عن توجيه آخر دلالي يُرجى رجحانه.

ومن الحالات التي يمنع فيها تقدم المبتدأ عند النحاة أن يكون الخبر من ألفاظ الصدارة، أو أن يكون في المبتدأ ضمير عائد على الخبر، أو أن يكون المبتدأ نكرة والخبر شبه جملة، ومنها أن يكون الخبر محصوراً في المبتدأ، أو عندما لا يفهم الخبر إلا بالتقديم ليفيد معنى إنشائياً كالتعجب في (الله درك)، ومنها أيضاً أن يستعمل في مثل، كقولهم: "في كل واد بنو سعد". وقد سعى الباحث إلى استقصاء التوجيه الدلالي لمنع تقدم المبتدأ في كل من هذ الحالات.

الكلمات الدالة: المبتدأ، الخبر، التوجيه الدلالي.

### المقدمة

ببحث حُكْمِ مَنْعِ تَقَدُّمِ الْمَبْتَدَأِ عَلَى الْخَبْرِ مِنْ جِهَةٍ، إِذْ لَمْ تَتَنَاوَلْ أَيُّ مِنَ الدَّرَاسَاتِ السَّابِقَةِ هَذَا الْمَوْضُوعَ بِاخْتِصَاصٍ، وَمِنْ جِهَةٍ أُخْرَى يَقُومُ الْبَحْثُ عَلَى مَبْدَأِ التَّوْجِيهِ الدَّلَالِيِّ لِلْمَنْعِ وَعَدَمِ الْاِكْتِفَاءِ بِذِكْرِ حَالَاتِ الْمَنْعِ وَسَرْدِهَا.

واقترضت الدراسة لتحقيق هدفها المنهج الوصفي (الاستقصاء والتصنيف)، ومن ثم التحليل؛ إذ عُرضت أبرز الآراء النحوية في تحليل منع تقدم المبتدأ على الخبر، ونوقشت، ثم عمد الباحث إلى تحليل المنع وفقاً للتوجيه الدلالي، بغية التوصل إلى التوجيه الأرجح، إما بالوقوف عند توجيه النحاة إن كان كافياً، أو تجاوزه إلى توجيه دلالي لم يعتنوا به، أو البحث عن توجيه آخر دلالي يُرجى رجحانه. وقُسمت الدراسة وفقاً لأهم حالات منع تقدم المبتدأ على الخبر، على النحو الآتي:

- 1- أن يكون الخبر من ألفاظ الصدارة.
  - 2- أن يكون في المبتدأ ضمير عائد على الخبر.
  - 3- أن يكون المبتدأ نكرة والخبر شبه جملة.
  - 4- أن يكون الخبر محصوراً في المبتدأ.
  - 5- إن كان الخبر لا يفهم إلا بالتقديم.
  - 6- أن يستعمل في مثل، كقولهم: في كل واد بنو سعد.
- وفي ما يلي إضاءة في العلاقة بين النحو والدلالة وأثر كل منهما في الآخر، ويليها تفصيل لكل حالة من الحالات السابقة وبيان التوجيه الدلالي لحكم المنع فيها.

الحمد لله ثم الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد.

فإن التقديم والتأخير من مباحث اللغة الدقيقة؛ إذ بتقديم عنصر وتأخير آخر تتغير الدلالات وتتفاوت المعاني، لذا كان التقديم والتأخير موضوعاً لكثير من الدراسات النحوية والبلاغية.

تأتي أهمية هذه الدراسة من كونها تسعى لاستقصاء العلل الدلالية للحكم النحوي، منطلقة من مبدأ تكامل النحو والدلالة. وعلى ذلك فإن هدف الدراسة هو الوقوف على أرجح التوجيهات الدلالية لمنع تقدم المبتدأ على الخبر. ومن عوامل أهمية الدراسة أيضاً جدتها، رغم تقاطعها مع بعض الدراسات السابقة جزئياً؛ فهناك دراسات تناولت موضوع التقديم والتأخير بشكل عام في اللغة، مثل: (ظاهرة التقديم والتأخير في اللغة العربية، الدكتور محروس السيد بريك، مجلة جامعة أم القرى لعلوم اللغات وآدابها، عدد: 5، 2011م)، و(ضوابط التقديم والتأخير في الجملة العربية، محمد علي زيوت، رسالة الماجستير، جامعة آل البيت، الأردن، 2009م) و(الخلاف النحوي في ترتيب الجملة، شيماء رشيد زنكنة، دار صفاء للنشر، عمان، ط1، 2011م). على أن أبرز ما يميز هذه الدراسة اختصاصها

علاقة النحو بالدلالة، وأثر كل منهما بالآخر يُشكّل النحو والدلالة مستويين متتاليين من مستويات النظام

\* كلية الآداب، جامعة اليرموك، الأردن. تاريخ استلام البحث 2014/7/6، وتاريخ قبوله 2014/10/12.

الكلام من قبيل أنه حرف دخل على جملة تامة خبرية، فنقلها من الخبر إلى الاستخبار، فوجب أن يكون متقدما عليها؛ ليفيد ذلك المعنى فيها، كما كانت (ما) النافية كذلك؛ حيث دخلت على جملة إيجابية فنقلت معناها إلى السلب<sup>(4)</sup>. هذا فيما يخص الحروف التي لها الصدارة، أما الأسماء، كأسماء الاستفهام وأسماء الشرط، فهي داخلة في حكم الحروف المنصوص عليها وذلك بأن " الأسماء المتضمنة للمعاني تقتضي الصدر"<sup>(5)</sup>.

وفي قول ابن الحاجب بشأن الأفعال الناقصة وأفعال القلوب تعليل لعدم التزامها الصدارة، وهو إجراء لها مجرى الأفعال عموماً رغم ما لها من تأثير.

ويمنع تأخير الخبر عندما " يكون (كم) الخبرية، أو مضافاً إليها، نحو: كم درهم مالك. وصاحب كم غلام أنت."<sup>(6)</sup> وكم الخبرية مختلف في حقها بالصدارة، إلا أن حقها بالصدارة أرجح، وهو رأي جمهور البصريين<sup>(7)</sup>. وكم الخبرية لها أثر بالغ في توجيه معنى الكلام والقصد منه؛ ففي مثل (سافر زيد)، و(كم سافر زيد). يتضح كيف أن كم الخبرية أعادت توجيه المعنى، وجعلت له منحى آخر؛ فالجملة الأولى تخبر عن سفر زيد، والثانية تخبر عن كثرة سفر زيد، وعليه كان لها حق الصدارة، وعلى ذلك فإن منع تأخرها ومنع تقدم المبتدأ عليها مبني على الأثر الدلالي الموضح سابقاً. ومن أمثلة ذلك قوله تعالى: ﴿ وَيَقُولُونَ مَتَى هَذَا الْوَعْدُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾<sup>(8)</sup> فهنا الخبر اسم الاستفهام (متى)، فُدم على المبتدأ (هذا) وجوبا لأنه من ألفاظ الصدارة، والأثر الدلالي الناتج عن اسم الاستفهام - والتمثل في إعطاء الجملة معنىً جوهرياً خاصاً وهو الاستفهام - كان مسوغاً لجعله متصديراً واجب التقدم على المبتدأ، ولمثل ذلك وجب تقدم الخبر (أيان) على المبتدأ (مرساها) في قوله تعالى: ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا ﴾<sup>(9)</sup>.

## 2- أن يكون في المبتدأ ضمير عائد على الخبر.

ويُمنع تقدم المبتدأ إن لآبسه ضمير عائد على الخبر، وعُمل ذلك بالاحتراز من عودة الضمير على متأخر لفظاً ورتبة<sup>(10)</sup> إذ يُمنع في العربية عودة الضمير على متأخر في اللفظ والرتبة، وأجاز النحاة ذلك في مسائل مستثناة خارجة عن القياس، قالوا فيها إن المفسر وإن لم يتقدم لفظاً ولا رتبة إلا إنه متقدم حكماً<sup>(11)</sup>.

وتسويغ منع عودة الضمير على متأخر لفظاً ورتبة عائد إلى المعنى؛ فعودة الضمير على متأخر لفظاً ورتبة نحو: (صاحبها في الدار) مُلبس، وفيه إخلال كبير بالدلالة؛

اللغوي، وبما أنهما جزاءان من شيء واحد فمن الطبيعي أن تكون بينهما علاقة تكاملية، وتأثر وتأثير لأداء الغاية من اللغة ككل.

فمن خلال نظام العلاقات القائم بين عناصر التركيب اللغوي، وما يترتب عليه من إعراب، يؤدي علم النحو وظيفة حفظ المعنى وصيانته. فالمتكلم يبني العلاقات النحوية بين عناصر التركيب اللغوية وفق ما يقتضيه المعنى الذي يريد، وذلك حسب الإمكانيات المتاحة في علم النحو وقواعده، والمتلقي يوظف علم النحو في تحليل الكلام والوصول إلى المعنى المراد. فالنحو عند المتكلم يتشكل وفق الدلالة؛ أي إنه يبني العلاقات النحوية وفقاً للدلالة التي يقصد تأديتها، أما عند المتلقي فالدلالة تتشكل وفق قواعد علم النحو؛ أي إنه يفهم الدلالة من خلال فهم العلاقات النحوية بين عناصر التركيب وتحليلها. فالدلالة تحكم النحو عند التَّكلم، والنحو يحكم الدلالة عند السَّماع.

فالعلاقة بين النحو والدلالة تكاملية، وقائمة على التأثير والتأثير؛ فكل منهما يحكم الآخر في مرحلة من مرحلتي الخطاب (التَّكلم، والسَّماع)،

وسيتضح في هذا البحث كيف أن المعنى يتغير بتغيير ترتيب العناصر، وكيف أن المتكلم يُقدم ويؤخر حسب ما يقتضي المعنى.

## 1- أن يكون الخبر من ألفاظ الصدارة

يُمنع تقدم المبتدأ على الخبر إن كان الخبر " واجب التصدير، كالاستفهام، نحو: أين زيد؟، وكيف عمرو؟، والمضام إليه، نحو: صبح أي يوم السفر؟"<sup>(1)</sup>

يتبادر لذهن القارئ أو الدارس أن حق الصدارة شأن لفظي<sup>(2)</sup>، وهذا أمر يحتاج مراجعة ونظر؛ فمنع تأخير ما حقه الصدارة له ارتباط وثيق بالمعنى، وحق الصدارة لم يأت لغاية لفظية، وهذا ما قاله ابن الحاجب (646هـ): " كل ما يغير معنى الكلام ويؤثر في مضمونه، وكان حرفاً، فمرتبه الصدر، كحروف النفي... وكحروف التنبيه، والاستفهام... وأما الأفعال، كأفعال القلوب، والأفعال الناقصة، فإنها، وإن أثرت في مضمون الجملة، فلم تلزم الصدر، إجراء لها مجرى سائر الأفعال"<sup>(3)</sup>.

فالصدارة مبدؤها المعنى والدلالة، وليست لفظية بحتة، ولما كان لبعض الألفاظ أثر جوهري في دلالة الجملة اقتضت الإفادة تقدمها، بل تصدير الجملة بها، فحروف الاستفهام، والشرط، والنفي، وغيرها لها أثر بالغ في توجيه الدلالة. ويوضح هذا قول ابن يعيش (643هـ): " إن الاستفهام له صدر

الفاعل) فيكون مقدماً عليه لفظاً ومعنى. وأما أنا فأجيز أن تكون الهاء في قوله:

(جزى ربه عني عدي بن حاتم) عائدة على "عدي" خلافاً على الجماعة. (18)

فأرى ابن جني أن (عدي) مفعول، والضمير الهاء في (ربه) عائد عليه. وتأخر عدي باللفظ فقط، أما رتبة فيصح أن ينوي تقدمه كما ينوي تقدم الفاعل المؤخر لأن تقدم المفعول على الفاعل موجود في العربية حتى غدا أصلاً.

ومما يمكن الرد به على رأي ابن جني هذا ما يأتي:

أولاً: لا يجوز اعتبار التقدم أصلاً للفاعل والمفعول على حد سواء، فهما قرينان يمنع تقدم أحدهما تقديم الآخر. فكيف يحكم لكليهما بأصالة التقديم؟ فالتقديم رتبة لا تحتل أكثر من شيء واحد في آن واحد.

ثانياً: ما حدّ الكثرة التي يتحدث عنها ابن جني في قوله: "والأمر في كثرة تقديم المفعول على الفاعل في القرآن وفصيح الكلام متعالم غير مستتكر، فلما كثر وشاع تقديم المفعول على الفاعل كان الموضع له، حتى إنه إذا أُرّ فموضعه التقديم؟" فإنه وإن أحصى شواهد كثيرة لتقدم المفعول على الفاعل، يكون هذا الكثير قليلاً إذا ما قيس بشواهد تقدم الفاعل على المفعول.

وفي المقابل نجد هذا الممنوع عند الجمهور ورد في كلام العرب بمواضع عدة (19) تأولوها لتتضبط مع ما أرادوا من حكم. وبالنظر إلى الشواهد السابقة، والتي جاء بها الفاعل مقدماً على المفعول رغم ملابسته لضمير المفعول، يمكن القول إنه في مثل قولهم: (ضرب غلامه زيدا) يعادل هذه الجملة قولنا: (ضرب غلام زيد زيدا) فعندما أريد تعيين الفاعل وتعريفه كانت الإضافة إلى الضمير خروجاً من التنكير والإبهام. وعليه يكون التصور الافتراضي: (الغلام) = (غلام زيد) = (غلامه)

وكانت إضافة الفاعل إلى ضمير المفعول احترازاً من إضافته إلى لفظ المفعول (ضرب غلام زيد زيدا) وعملاً بمبدأ الضمائر، حلّ الضمير محلّ الظاهر تقادياً للتكرار. رغم ما يحدث من لبس ناتج عن تأخر مفسره. ولو تقدم المفسر وهو المفعول لكان تقدمه خلافاً للأصل. ففي هذا النسق فُح من جهة وحُسن من أخرى؛ أما الفُح فهو تأخر المفسر وما ينتج عن ذلك من لبس، وأما الحُسن فهو التزام الأصل بتقدم الفاعل على المفعول.

وللخروج من اللبس الناتج عن تأخر المفسر يمكن القول: (ضرب زيداً غلامه) فيكون في هذا النسق أيضاً فُح من جهة، وحُسن من أخرى؛ أما الفُح فهو مخالفة الأصل بتقدم المفعول

ففي المثال السابق يُهَيء للسامع أن الضمير في (صاحبها) يعود على اسم سابق، رغم أن المتكلم يريد إحالة الضمير على الاسم اللاحق (الدار)، وبهذا يحصل سوء الفهم، وعليه فإن عودة الضمير على متأخر في اللفظ والرتبة تجعل السامع ملتبساً وغير مصيب في فهم القصد، فكان المنع هنا دلالي السبب رغم ما في ظاهره من علّة لفظية.

وتتاول النحاة هذه المسألة بإسهاب في ترتيب الفاعل والمفعول، لذا يمكن هنا الاستعانة ببحث منع تقدم الفاعل على المفعول للسبب ذاته، إذ إن مسألة عودة الضمير على متأخر لفظاً ورتبة مسألة تدخل في الجملتين الفعلية والاسمية؛ إذ يمنع تقدم الفاعل على المفعول إن اتصل به ضمير يعود على المفعول (12)، قال المبرد (285هـ): "ألا ترى أنك تقول: (ضرب غلامه زيداً)، لأن الغلام في المعنى مؤخر، والفاعل في الحقيقة قبل المفعول، ولو قلت: (ضرب غلامه زيدا) كان محالاً، لأن الغلام في موضعه لا يجوز أن ينوي به غير ذلك الموضع." (13)

ويقول ابن السراج (316هـ): "قال الله عز وجل: [وَإِذِ ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ} وهذه المسألة في جميع أحوالها لم تقدم فيها مضمير على مظهر، إنما جئت بالمضمير بعد المظهر إذا استغنيت عن إعادته، فلو قدمت فقلت: "ضرب غلامه زيدا" تريد: ضرب زيداً غلامه لم يجز؛ لأنك قدمت المضمير على الظاهر في اللفظ [والمرتبة] (14) فحجة المانع كما سبق ألا يعود الضمير على متأخر لفظاً ورتبة، وهذا مذهب الجمهور.

و" ذهب جمهور النحويين إلى أنه لا يجوز تقديم الفاعل المشتمل على ضمير يعود على المفعول به، وعليه لا يجوز القول: "زان نوره الشجر"، ولا ضرب غلامه زيدا... لئلا يؤدي إلى الإضمار قبل الذكر، لأن الضمير هنا يعود إلى متأخر لفظاً ورتبة." (15)

وخالف ابن جني (392هـ) الجمهور وسوّج مذهبه بأن المفعول كالفاعل له حق التقدم فقال: "يصير تقديم المفعول لما استمرّ وكثر، كأنه هو الأصل وتأخير الفاعل كأنه أيضاً هو الأصل" (16) وهو بدأ يرد على البصريين بأن المفعول المتأخر منوي تقدمه كما منوي تقدم الفاعل المتأخر؛ إذ إن كليهما - أي الفاعل والمفعول - له حق في التقديم. وعلى هذا لا يكون ضمير المفعول المتصل بالفاعل عائداً على متأخر رتبة. ولتوضيح رأي ابن جني في:

جزى ربه عني عدي بن حاتم

جزاء الكلاب العاويات وقد فعل (17)

"وقالوا في (قول النابغة)... إن الهاء عائدة على مذكور متقدم كل ذلك لئلا يتقدم ضمير المفعول عليه مضافاً (إلى

يمكن مناقشة هذا الرأي بإيراد عدة شواهد عليه من القرآن الكريم تمثل تعدد الأوجه الممكنة في الترتيب بين المبتدأ والخبر شبه الجملة:

- المبتدأ نكرة غير مخصصة متأخر عن الخبر شبه الجملة:

قوله تعالى: **(فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا)** (24)

وقوله أيضا **(وَالْأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ)** (25)

- المبتدأ نكرة غير مخصصة ومتقدم على الخبر شبه الجملة:

قوله تعالى: **(وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ)** (26)

وقوله أيضا: **(سَلَامٌ عَلَىٰ آلِ يَاسِينَ)** (27)

- المبتدأ نكرة مخصصة ومتأخر عن الخبر شبه الجملة:

قوله تعالى: **(فِيهَا عَيْنٌ جَارِيَةٌ)** (28)

وقوله تعالى: **(عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ)** (29)

- المبتدأ معرفة ومتأخر عن الخبر شبه الجملة:

قوله تعالى: **(مَنْ كَانَ يَرِيدُ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا)** (30)

- المبتدأ معرفة متقدم على الخبر شبه الجملة:

قوله تعالى: **(وَالْأَمْرُ يُؤَمَّنُ بِلَّهِ)** (31)

بعد تأمل الشواهد السالفة يبدو أن التعلل باختلاط الخبر والصفة غير منضبط، فقد جاء ترتيب المبتدأ والخبر على شتى الأوجه الممكنة، فالمنع في هذه القضية غير مطرد، وهذه العلة غير كافية وغير قطعية؛ فقد جاء الخبر شبه جملة متأخرا عن المبتدأ النكرة، كما في قوله تعالى: **(وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ)** وقوله تعالى: **(سَلَامٌ عَلَىٰ آلِ يَاسِينَ)**، وجاء الخبر شبه الجملة متقدما على المبتدأ المعرفة، كما في قوله تعالى: **(فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ)**، فتعدد الصور على هذا النحو، بغض النظر عن حكمها بين الجواز والمنع، يصدر بالضرورة عن أبعاد دلالية لا بد من نظمها في خيط واحد من التوجيه والتعليل ليضبطها.

أول ما ينبغي الإشارة إليه أنه لما كانت إمكانات تقدم المبتدأ وتأخره واردة جميعها، فإن هذا يعني أن المنع دلالي قصدي يقتضيه المعنى.

فلا يكفي القول إن علة منع تقدم المبتدأ النكرة على الخبر شبه الجملة، هي درء اللبس بين الخبر والصفة. لأنه تقدم في مواضع ولم يحدث اللبس المحذور، فمثلما ورد قوله تعالى: **(فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ)**، ورد قوله أيضا: **(سَلَامٌ عَلَىٰ آلِ يَاسِينَ)**، وسرعان ما تقفز المسوغات لتقول في شأن **(سَلَامٌ عَلَىٰ آلِ يَاسِينَ)**: إن المعنى هنا دعاء، ويجوز أن يتقدم المبتدأ النكرة على الخبر شبه الجملة إن كان يفيد الدعاء. (32). وهل معنى الدعاء حائل من اختلاط الصفة بالخبر؟ فإن كان الأمر كذلك، فلنبتل حكم المنع ولنقل إن معنى الإخبار أيضا يحول بين

على الفاعل، وأما الحُسن فهو تقدم المفسر وبذلك زوال اللبس. ولما كان في كل من النسقين: الأول (ضرب غلامه زيدا) والثاني (ضرب زيدا غلامه) فُبح من جهة وحسن من أخرى كان كل منهما جائزا مع الميل إلى ما حسنه من جهة الدلالة وهو النسق الثاني، وكان ميل جمهور النحاة إلى النسق الثاني مطلقا فجعلوه واجبا ومنعوا النسق الأول احترازا من اللبس وأولوا ما جاء عليه من كلام العرب. واكتفى آخرون كما سلف بالميل إلى الثاني دون منع الأول.

وبالعودة إلى الجملة الاسمية ومنع تقدم المبتدأ على الخبر في هذه المسألة، كان التركيب (في الدار صاحبها) على ما فيه من مخالفة للأصل أولى من القول (صاحبها في الدار)، لأن مخالفة الأصل هنا لا تؤدي إلى لبس في المعنى، بينما يؤدي التزام الأصل وعودة الضمير على متأخر في اللفظ والترتبة إلى اللبس في المعنى، ولأن المعنى هو الغاية من الكلام، كانت صيانتها واجبة، وعليه ارتقت حالة تقديم الخبر على المبتدأ من الأولوية إلى الوجوب، عملا بالقاعدة الأصولية " ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب" (20)، ووجوب الشيء يصبح نقيضه ممنوعا؛ وعليه بوجوب تقدم الخبر يصبح تقديم المبتدأ ممنوعا.

ففي قوله تعالى: **(أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفُرْقَانَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا)** (21) وجب تقديم الخبر (على قلوب) وتأخير المبتدأ (أقفالها) خلافا للأصل، صيانة للمعنى؛ إذ إن في ذلك تلافيا لحدوث اللبس في إحالة الضمير؛ إذ إن إتيان ترتيب الكلام وفق الأصل يكون (أم أقفالها على قلوب) وعندئذ يلتبس القارئ في إحالة الضمير (ها)، أيعود على اسم سابق أم على الاسم اللاحق (قلوب)، واحترازا من وقوع هذا اللبس وجب تقديم الخبر وتأخير المبتدأ، كما ورد في الآية الكريمة **(أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا)**. وللسبب ذاته وجب تقدم الخبر (على الموسع) وتأخر المبتدأ (قدره) في قوله تعالى: **(عَلَىٰ الْمَوْسِعِ قَدْرُهُ وَعَلَىٰ الْمُقْتِرِ قَدْرُهُ مَتَاعًا)** (22)، فكان منع تقدم المبتدأ خدمة للمعنى رغم مخالفته الأصل.

### 3- أن يكون المبتدأ نكرة والخبر شبه جملة

ومن دواعي منع تقدم المبتدأ تحديد دلالة الخبر ودرء اختلاطه بالصفة، كما لو كان المبتدأ نكرة وخبره شبه جملة، كما ورد في شرح المفصل لابن يعيش (ت643هـ) "في قولك (لك مال)، و(تحتك بساط) إنما التزم تقديم الخبر هناك خوفا من التباس الخبر بالصفة" (23)

يُعلل منع تقدم المبتدأ النكرة عندما يكون الخبر شبه جملة بدرء اختلاط الخبر بالصفة كما سبق، فيتقدم الخبر يُستبعد احتمال الصفة ويُحصر المعنى بالإخبار.

وجلي شأن الدلالة في منع تأخير الخبر ومنع تقديم المبتدأ في أسلوب الحصر، بل إن المنع مُقيد بالقصد؛ فبين التقدم والتأخر في الحصر معنيان، أولهما يُمنع بمقتضاه تأخير الخبر، والآخر يمنع بمقتضاه تقديم الخبر.

فإن قلت: (ما في الدار إلا زيد): الخبر (في الدار) مسند إلى المبتدأ (زيد) وهذا المبتدأ مقرون بأداة الحصر (إلا) فالخبر هنا محصور في المبتدأ، أي أن زيدا وحده في الدار، ولو قلت: (ما زيد إلا في الدار) فالمقصود أن زيدا بالدار لا في موضع آخر.

وما سبق يتضمنه قول المبرد: " إذا قلت جَاعِي زيد فقد يجوز أن يكون مَعَه غَيْرِه فَإِذَا قلت مَا جَاعِي إِلَّا زيد نفيت الْمَجِيءَ كُلَّهُ إِلَّا مَجِيئَهُ " (37)

وفي المعنى نفسه سبق قول سيبويه في هذه المسألة: "... ولكنك أدخلت (إلا) لتوجب الأفعال لهذه الأسماء ولتنتفى ما سواها" (38)

فالتقديم والتأخير في هذه الحالة محكوم بالقصد؛ فإن قصد حصر الخبر بالمبتدأ مُنَع تقدم المبتدأ، نحو: ما في الدار إلا زيد، وإن قصد حصر المبتدأ بالخبر مُنَع تقدم الخبر، نحو: ما زيد إلا في الدار.

وبهذا قال الجرجاني: " واعلم أنه إذا كان الكلام ب(ما) و(إلا) كان الذي ذكرته من أن الاختصاص يكون في الخبر إن لم تقدمه، وفي المبتدأ إن قدمت الخبر - أوضح وأبين، تقول: ما زيد إلا قائم، فيكون المعنى أنك اختصت القيام من بين الأوصاف التي يتوهم كون زيد عليها بجعله صفة له. وتقول: ما قائم إلا زيد. فيكون المعنى أنك اختصت زيدا بكونه موصوفاً بالقيام. فقد قصرت في الأول الصفة على الموصوف وفي الثاني الموصوف على الصفة" (39).

فالاختصاص (الحصر) يكون في المؤخر، وعليه يُمنع تقدمه ما دام مقصوداً بالاختصاص والحصر، قال ابن مالك:

وخبر المحصور قدّم أبدا

: كما لنا إلا اتباع أحمدا (40)

هذا إن كان المبتدأ محصورا في الخبر، وعليه فإن كان الخبر محصورا في المبتدأ ينقلب الحكم فيصبح تقديم الخبر ممنوعا.

ومن أمثلة ذلك ما ورد في قوله تعالى: ﴿ مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ ﴾ (41).

أوجبت الدلالة المرادة هنا تقديم الخبر، ومنعت تقديم المبتدأ عليه؛ فلو كان المبتدأ (البلاغ) مقدما على الخبر (على الرسول) لأصبح المعنى مختلفا وغير منسجم مع القصد، وفي ما يلي بيان ذلك:

اختلاط الخبر والصفة كما حال بينهما معنى الدعاء. وللخروج من هذا ينبغي التوصل لعلّة دلالية قاطعة أو مرجحة تكون هي المانع لتقدم المبتدأ في هذا الموضع.

ويمكن استخلاص فكرة عامة من عدة أقوال لسيبويه (180هـ) في شأن التقديم والتأخير، إذ يقول: "واعلم أنه إذا وَقَعَ في هذا الباب نكرة ومعرفة فالذي تَشَعَّلُ به كان المعرفة" (33) ثم يقول: "ولا يبدأ بما فيه اللبس، وهو النكرة" (34) ومن هذا الكلام يمكن أن يُؤسس لقاعدة عامة وهي: (منع الابتداء بالنكرة أصلا)، ثم يُوضع فُرْعَان على هذا الأصل، الأول: (إمكانية الابتداء لفظيا بالأعرف وتأخير الأناكر، ولو كان هو المبتدأ في المعنى والإعراب، وذلك للخروج من اللبس)، فالخبر يقدم لفظيا على المبتدأ إن كان أعرف منه. ويسوّغ هذا أن تقديم الأكثر إفادة ينسجم مع مبدأ الفصاحة والبيان، فطبيعة اللغة تسعى للإفادة، وتنزع للبدء بما هو أكثر إفادة وأزخم دلالة

والفرع الثاني على تلك القاعدة هو: (زوال منع الابتداء بالنكرة لفظا (جواز تقدمها) إن اقتضى المعنى المقصود تقدمها لتدل على معنى مخصوص)، وهذا الفرع يدعمه قول سيبويه: "كأنهم يقدمون الذي بيانه أهم لهم، وهم بيانه أعنى، وإن كانا جميعا يهمانهم ويعنيانهم" (35) وإن كان الحديث هنا عن الفاعل والمفعول إلا إنه يمثل مبدأ عاما في التقديم والتأخير. وعليه فمقتضى الكلام أن لا مانع من تقديم المبتدأ النكرة إن كان المعنى المراد يتطلب ذلك.

ومما سبق أخلص إلى أن علة منع تقدم المبتدأ النكرة على الخبر شبه الجملة هي أن شبه الجملة أكثر إفادة من النكرة، وتحمل زخما دلاليا يؤهلها لأن تحل محل المبتدأ (تقدما)، لتؤدي بيانا وإفصاحا. هذا استنادا على الفرع الأول المنبثق عن كلام سيبويه. واستنادا للفرع الثاني فإن المبتدأ النكرة يزول مُنَع تقدمه عندما يكون مقصودا بالتقدم للإسهام في أداء معنى خاص كالدعاء، كما في قوله تعالى: (سَلَامٌ عَلَى إِبْرَاهِيمَ)، أو التهديد كقوله تعالى: (وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ)، فالأهم دلاليا تقدم السلام عند الدعاء وتقدم الويل عند التهديد. كما أن المبتدأ المعرفة يؤخر ويُقدم عليه الخبر شبه الجملة للإسهام في أداء معنى خاص أيضا كالتعجب السماعي في (الله ذُرْك) كما سيأتي.

#### 4- أن يكون الخبر محصورا في المبتدأ.

من أسباب منع تقدم المبتدأ أن يكون الخبر " مسندا إلى مقرون بأداة حصر، لئلا يلتبس نحو: ما في الدار إلا زيد، وإنما في الدار زيد" (36).

(ما البلاغ إلا على الرسول)

وهكذا تبين أن معنى التعجب تسهم في بيانه قرائن دلالية: سياقية وصوتية وكتابية، فلا يقف المعنى على منع تقدم المبتدأ.

بناء على الأدلة والتحليلات السابقة يتضح أن المعنى المقصود يَبِينُ وَيُضَحُّ دون لجوء إلى منع تقدم المبتدأ، وعليه فإنه يمكن إضافة توجيه آخر على ما سبق وهو أن في هذا الشاهد المبتدأ (درك) مضاف والمضاف إليه معرفة، والخبر شبه جملة (حرف جر والمجرور معرفة) أيضا. هذا يعني أن الخبر والمبتدأ دلاليا متساويان بالتعريف والإفادة، وفي هذه الحال يجوز تقدم أي منهما (مع احتفاظ كلٍّ منهما بموقعه الإعرابي) وعندما كان كلا الوجهين ممكنا رُجِّحَ مَنْعُ تقدم المبتدأ، ليسهَمَ تقدم الخبر ببيان معنى التعجب.

#### 6- أن يُسْتَعْمَلَ فِي مَثَل

من أسباب منع تقدم المبتدأ: "أن يستعمل في مثل، لأن الأمثال لا تُغَيَّرُ، كقولهم: (في كل واد بنو سعد)" (46) إن هذا السبب ينبغي النظر إليه من جانبين:

الأول: إنه قالب لا يقاس عليه، فلا يُعَدُّ نموذجا يُحْتَدَى في النحو؛ فالنحو قياس يُتَّبَعُ. أما هذا المثل فالممنوع هو التصرف به أيا كان هذا التصرف، وليس في باب معين فقط. (47)

الثاني: إن تقدم الخبر على المبتدأ هنا يُنْظَرُ إليه من حيث المنطلق النحوي على أنه جاء موافقا لكلام العرب؛ فتقدم الخبر (في كل واد بنو سعد) ليس من باب منع تأخره، وإنما من باب الجواز؛ إذ يؤدي خدمة للمعنى المراد ولا لبس معه، وهذا مما يجوز به مخالفة الأصل على قول ابن مالك:

والأصل في الأخبار أن تؤخرا

وجوزوا التقديم إذ لا ضررا (48)

فهذا المثل يُحْتَجُّ به على جواز تقدم الخبر شبه الجملة على المبتدأ المعرفة، فهو خلاف للأصل دون مانع بتقدم الخبر شبه الجملة على المبتدأ المعرفة. فالأصل (زيد في الدار) و(عمرو عندك) ويجوز "في الدار زيد، وعندك عمرو" (49)

وعليه ينبغي أن لا تُعَدَّ هذا الحالة من حالات منع تقدم المبتدأ، إذ لا مسوغ نحوي أو دلالي للمنع، وإنما القائل الأول للمثل قَدَّمَ الخبر جوازا، وكان على الراوي التزامه كما ورد دون أي تصرف. فالممنوع هنا هو التصرف بالمثل مطلقا.

#### خاتمة

يخلص الباحث إلى أن منع إيراد الأصل في تقديم المبتدأ على الخبر محكوم بالقصد والدلالة؛ إذ ينساق اللفظ كما يقتضي المعنى، وتجلَّى ذلك كما يأتي:

في هذا قصر البلاغ على الرسول عليه الصلاة والسلام، وعليه لا يجوز على غير الرسول أن يُبْلَغَ، وهذا المعنى مخالف لتعاليم الإسلام التي تحت الجميع على الدعوة والتبليغ ولا تقتصر ذلك على الرسول صلى الله عليه وسلم، فالمعنى المقصود يمنع هذه الصيغة، ويوجب الصيغة الواردة في الآية الكريمة بتقديم الخبر وتأخير المبتدأ هكذا ﴿ مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ ﴾ (42).

#### 5- إن كان المقصود لا يفهم إلا بتقديم الخبر

ويُمنع تقديم المبتدأ " إذا كان المقصود لا يفهم إلا بتقديم الخبر، ويُفهم غير المقصود بالتأخير نحو: الله درك! فمعنى التعجب منوط بتقديم الخبر" (43).

فالمعنى يتطلب مَنْعُ تقدم المبتدأ مع أنه هو الأصل، لأن المعنى المراد من هذا التركيب وهو التعجب لا يتم إلا بهذه الترتيب لعناصر الجملة؛ أي بتقديم الخبر وتأخير المبتدأ. وكأن تأخير الخبر يحدث خلافا في المعنى المقصود، ويؤدي إلى اللبس، ولكن عند الاستناد إلى القرائن الدلالية يمتنع اللبس الذي يُحْتَرَزُ منه، ويتحقق المعنى كما يأتي:

أولا: القرائن السياقية: إن الكلام لا يأتي منقطعا منفردا بلا سياق، ولذلك يصعب اللبس بين التعجب وغيره ما دام السياق حَكَمًا على الكلام، وهو سيد القرائن.

فلو قلنا (درك الله!) في مقام يستدعي التعجب، وبنغمة التعجب، لفهم التعجب من كلامي. والسياق كما هو معلوم نوعان: خارجي (مقامي)، وداخلي (لغوي). فالمكتوب ينقذه السياق الداخلي من اللبس، والمنطوق ينقذه السياق الخارجي أيضا. وفي هذا الإطار يُسْتَدَدُ إلى أن "السياق يؤدي أمرين دلاليين أولهما: إثبات معنى محدد للكلمة، ثانيهما: نفي ضمني لأي معنى آخر تحتمله الكلمة" (44)، على أن هذين الأمرين الدلاليين الذين يؤديهما السياق هما في المحصلة أمر واحد وهو تحديد المعنى.

ثانيا: القرائن الصوتية والكتابية: إن كان الكلام منطوقا فلن تكون نغمة التعجب كنغمة الإخبار؛ فالتنغيم قرينة دلالية كبرى، تمنع اللبس وتحدد الدلالة إذ " نستطيع عن طريق التنغيم أن نقرر ما إذا كان الحدث الكلامي ينتمي إلى نوع أو آخر من أنواع الأساليب اللغوية: كالخبر أو الاستفهام أو التعجب" (45)، لذا نجد نغمة الصوت أحيانا تؤدي معنى الاستفهام دون وجود أي أداة استفهام، ومعنى التعجب دون وجود صيغة التعجب. أما المكتوب فعلامه التعجب تسند القرائن السابقة فتحدد الدلالة وتمنع اللبس.

من اختلاط الخبر بالصفة.  
4- المحصور يُقدم ليدل على معنى القصر والاختصاص، ولذا عندما يكون الخبر محصوراً في المبتدأ يجب تقدمه، ويمتنع تقدم المبتدأ عليه تحقيقاً للمعنى المراد.  
5- انطلاقاً من التوجيه الدلالي قد يُنقض حكم المنع النحوي، ويصبح من باب الجائز الأولى، ومثل ذلك في قولهم: (الله درك!) إذ القرائن تؤدي المعنى المقصود، والمعنى ليس متوقفاً على منع تقدم المبتدأ.

1- الألفاظ التي لها الصدارة استحققت ذلك لما لها من أثر جوهري في دلالة الجملة؛ فقد تجعل الجملة المثبتة منفية، والجملة الخبرية إنشائية وهكذا.  
2- المبتدأ الملابس لضمير عائد على الخبر يُمنع تقدمه كي لا يُحدث لبساً دلاليّاً في إحالة الضمير، فكانت مخالفة أصل الترتيب احترازاً من اللبس في الدلالة.  
3- الخبر شبه الجملة يُقدم على المبتدأ النكرة، لما في شبه الجملة من زخمٍ دلالي أكبر من النكرة، جعل التركيب يُنزع إلى البدء بما هو أكثر إفادة، وليس الشأن فقط في الاحتراز

### الهوامش

- (17) الدوّلي، أبو الأسود، ديوان أبي الأسود الدوّلي، ط2، 401. ونُسب البيت في الخصائص إلى النابغة الذبياني، ولكن الذي ورد في ديوان النابغة هو: (جزى الله عيسا في المواطن كلها- جزاء الكلاب العاويات وقد فعل) وورد في الهامش بروايتين أخريين وليس منهما هذه الرواية. ينظر: ديوان النابغة الذبياني، ط2، 191.  
(18) ابن جني، الخصائص، ط1/294.  
(19) ينظر: ابن عقيل، شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، وقد ذكر منها صفحة (106/2) وما بعدها: لما رأى طالبوه مصعباً ذعروا وكاد لو ساعد المقدور ينتصر كسا جلمة ذا الحلم أثواب سؤدد ورفق نداء ذا الندى في ذرى المجد ولو أن مجدا أخذ الدهر واحداً من الناس أبقى مجده الدهر مطعماً جزى ربه عني عدي بن حاتم جزاء الكلاب العاويات وقد فعل جزى بنوه أبا الغيلان عن كبر وحسن فعل كما يجزي سنمار وما نفعت أعماله المرء راجياً جزاءً عليها من سيوى من له الأمر (20) القاضي أبو يعلى، العدة في أصول الفقه، ط2، 419/2. محمد: 24. (21) البقرة: 236. (22) ابن يعيش، شرح المفصل للزمخشري، ط1/237. (23) البقرة: 10. (24) النحل: 5. (25) المطففين: 1. (26) الصافات: 13. (27) الغاشية: 12. (28) الفتح: 6. (29) فاطر: 10. (30) الانفطار: 19. (31)

- (1) السيوطي، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، ط2/35.  
(2) ينظر: محمد زبوت، ضوابط التقديم والتأخير في الجملة العربية، رسالة الماجستير، جامعة آل البيت، الأردن، 2009م، صفحة (28)، إذ عدّ الباحث حق الصدارة سبباً لفظياً للتقديم.  
(3) الأسترابادي، رضي الدين، شرح الرضي على الكافية، ط2، 336/4.  
(4) ابن يعيش، شرح المفصل للزمخشري، تقديم إميل بديع يعقوب، ط1، 155/8.  
(5) السيوطي، الأشباه والنظائر، ط1/481.  
(6) السيوطي، همع الهوامع ط2/35.  
(7) ينظر: الشنقيطي، الصدارة في النحو العربي، رسالة ماجستير، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 1417هـ، ص 258 وما بعدها.  
(8) يس: 48.  
(9) النازعات: 42.  
(10) ينظر: السيوطي، همع الهوامع ط2/36.  
(11) ينظر: اللحياني، أحوال الضمير مع مفسره، رسالة ماجستير، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 2003م، 157.  
(12) وهي مسألة خلافية: المنع فيها رأى البصريين، والجواز رأى الأخفش وابن جني والاسترادي وابن هشام الأنصاري وغيرهم. وقد درسها عدد من الباحثين منهم: شيماء رشيد زنكنة، الخلاف النحوي في ترتيب الجملة، صفحة 114 وما بعدها. وزكية اللحياني، أحوال الضمير مع مفسره، صفحة 158 وما بعدها.  
(13) المبرد، أبو العباس محمد بن يزيد، المقترض، ط2، 102/4.  
(14) ابن السراج، الأصول في النحو، ط3، 238/2.  
(15) شيماء رشيد زنكنة، الخلاف النحوي في ترتيب الجملة، 114.  
(16) ابن جني، أبو الفتح عثمان، الخصائص، ط1/298.

- (32) ينظر: السيوطي، همع الهوامع، 34/2.  
 (33) سيبويه، عمرو بن عثمان، الكتاب، ط3، 47/1.  
 (34) سيبويه، الكتاب، 48/1.  
 (35) سيبويه، الكتاب، 34/1.  
 (36) السيوطي، همع الهوامع 36/2. وينظر ابن عقيل، شرح الألفية، 243/1.  
 (37) المبرد، المقتضب، 389/4.  
 (38) سيبويه، الكتاب، 310/2.  
 (39) الجرجاني، دلائل الإعجاز، 346.  
 (40) ابن عقيل، 243/1.  
 (41) المائدة: 99.  
 (42) المائدة: 99.  
 (43) السيوطي، همع الهوامع، 4/2.  
 (44) استتية، سمير، اللسانيات، ط2، 288.  
 (45) الشايب، فوزي، محاضرات في اللسانيات، وزارة الثقافة الأردنية، عمان، 1999م، 257.  
 (46) السيوطي، همع الهوامع 35/2.  
 (47) ينطبق هذا على الأمثال التي يكون فيها المبتدأ مقدما ويُمنع تأخيرها، قال السيوطي في منع تأخير المبتدأ: " أن يقع الخبر مؤخرًا في مثل نحو: الكلاب على البقر ". (همع الهوامع، 34/2) فهذه نصوص قيلت هكذا لا يجوز التصرف بها أيا كان التصرف.  
 (48) ابن عقيل 227/1.  
 (49) ابن عقيل 227/1.

## المصادر والمراجع

- إبراهيم، دت، ط2، دار المعارف، القاهرة.  
 زنكنة، شيماء رشيد، 2011، الخلاف النحوي في ترتيب الجملة، ط1، دار صفاء للنشر، عمان.  
 زيوت، محمد علي، 2009م، ضوابط التقديم والتأخير في الجملة العربية، رسالة الماجستير، جامعة آل البيت، الأردن.  
 سيبويه، عمرو بن عثمان (188هـ)، الكتاب، تحقيق عبد السلام هارون، 1988م، ط3، مكتبة الخانجي، بيروت.  
 السيوطي، جلال الدين، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع (911هـ)، تحقيق عبد العال سالم مكرم، 1992م، مؤسسة الرسالة، بيروت.  
 \_\_\_\_\_، الأشباه والنظائر، مجمع اللغة العربية، دمشق، 1987م  
 الشايب، فوزي، 1999م، محاضرات في اللسانيات، وزارة الثقافة الأردنية، عمان.  
 الشنقيطي، عبد الرحمن، 1417هـ، الصدارة في النحو العربي، رسالة ماجستير، جامعة أم القرى، مكة المكرمة.  
 القاضي أبو يعلى، محمد بن الحسين الفراء (458هـ)، العدة في أصول الفقه، تحقيق: أحمد المباركي، 1990م، ط2.  
 اللحياني، زكية بنت فازع، 2003م، أحوال الضمير مع مفسره، رسالة ماجستير، جامعة أم القرى، مكة المكرمة.  
 المبرد، أبو العباس محمد بن يزيد (285هـ)، المقتضب، تحقيق: محمد عبد الخالق عزيمة، 1979م، ط2، منشورات المجلس الأعلى للثنون الإسلامية، القاهرة.
- القرآن الكريم.  
 ابن السراج، أبو بكر محمد بن السري بن سهل النحوي (ت316هـ)، الأصول في النحو، تحقيق: عبد الحسين الفتلي، 1996م، ط3، مؤسسة الرسالة، بيروت.  
 ابن جني، أبو الفتح عثمان (392هـ)، الخصائص، تحقيق: محمد النجار، دت، ط، طبعة دار الكتب المصرية، القاهرة.  
 ابن عقيل، عبد الله بهاء الدين (769هـ)، شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، 1999م، دار التراث، القاهرة.  
 ابن يعيش، موفق الدين أبو البقاء (643هـ)، شرح المفصل للزمخشري، تقديم إميل بديع يعقوب، 2001م، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت.  
 الأستراباذي، رضي الدين محمد بن الحسن (688هـ)، شرح الرضي على الكافية، تحقيق: يوسف حسن عمر، 1996م، ط2، منشورات جامعة قارونس، بنغازي.  
 استتية، سمير شريف، 2008م، اللسانيات، ط2، عالم الكتب، إربد.  
 الجرجاني، عبد القاهر بن عبد الرحمن (474هـ)، دلائل الإعجاز، تحقيق: محمود شاکر، 1992م، ط3، دار المدني، جدة.  
 الدولي، أبو الأسود (69هـ)، ديوان أبي الأسود الدولي، تحقيق محمد حسن، 1998م، ط2، دار الهلال، بيروت.  
 الذبياني، النابغة، ديوان النابغة الذبياني، تحقيق محمد أبو الفضل



## **Blockage of Almutbada's Advancement to Alkhabar: a Semantic Perspective**

*Abd Rahman M. Al-Quda\**

### **ABSTRACT**

This research paper addresses the cases where Al-Mutbada (subject) has to be preceded by the predicate. It handles syntacticians' views on, focusing on the semantic account for each case. It suggests whether these semantic accounts are adequate; if not it provides further semantic accounts which may be more pursuing. It is worth indicating that Al-Mutbada must not initiate the sentence if the predicate is a compulsorily-beginning word or is restricted to the Al-Mutbada or Al-Mutbada is a cataphoric pronoun referring back to the predicate or is indefinite provided that the predicate is a phrase, just to name a few. This paper provides a semantic interpretation for all of these cases and others.

**Keywords:** Al-Mutbada, The Predicate, Semantic Interpretation.

---

\* Faculty of Arts, Yarmouk University, Jordan. Received on 6/7/2014 and Accepted for Publication on 12/10/2014.